ويسن بعد ذكر الاعتدال وهو الى من شيء بعد القنوت وهو لغة
الدعا مطلقا والمراد هنا الدعا في محل مخصوص من القراة وذلك
في اعتدال الركعة الاخيرة من صلاة الصبح ابدا للخبر الصحيح عن انس
ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا
فلو قنت قبل الركوع لم يجزه لان رواة فعله بعده اكثر واحفظ وعليه
درج الخلفا الراشدون فان فعله شافعي قبله اعاده والاسجد للسهو
وفي اعتدال الاخيرة من سائر اي جميع الصلوات المكتوبات ولو معادة
لنازلة نزلت بالمسلمين للاتباع سوا كانت النازلة عامة كوباء
وطاعون وقحط وغلا شديد وجراد وخاصة يعود ضررها على المسلمين
كاسر عالم او شجاع وبين مراجعة الامام الاعظم بالنسبة للجوامع
فان امر به وجب وخرج بالمكتوبات النفل والمنذور فلا يسن
فيهما ولا يكره والاوجه كراهته في صلاة الجنازة لبنائها على التخفيف
كما يكره فيما عدى الصبح لغير النازلة تنبيه سكت المصنف
كغيره عن لفظ قنوت النازلة وفي التحفة الذي يتجه انه يأتي
بقنوت الصبح ثم يختم بسؤال رفع تلك النازلة فان كانت جدبا
دعا ببعض ما ورد في ادعية الاستسقاء ونقل عن الحافظ ابن حجر
انه يقتصر على الدعاء برفع تلك النازلة وعليه جرى ابن زياد وفي
المغني للخطيب انه يوخذ من دعائه صلى الله عليه وسلم في الصلاة على
قاتلي اصحابه استحباب التعرض للدعاء برفع تلك النازلة في هذا
القنوت وهو موافق لما في التحفة وجاء في ابن ماجة حديث في الدعاء
برفع الجراد ولفظه اللهم اقتل صغاره واهلك كباره
وافسد بيضه وخذ بافواهه عن معايشنا وارزقنا انك سميع الدعاء
ومن الوتر في النصف الثاني من رمضان من اوله الى اخره اما وتر النصف
الاول منه فيكره القنوت فيه كوتر بقية السنة ولا تبطل به
الصلاة وان طال به الاعتدال حيث زاد على ذكر المشروع

فيه بقدر الفاتحة وفاقا لما في التحفة وخلافا لما في فتح الجواد ولفظ القنوت
الصبح والوتر والنازلة اللهم اهدني اي دلني دلالة موصلة الى
الخير فيمن هديت اي معهم لاندرج في سلكهم وكذا الاتيان
في هذا تذكير بمن مضى من الصالحين ليعمل الانسان بعملهم
اختص الصبح بهذا الدعا ليستفرغ العبد الوسع في العمل الصالح
وهو عافني بكسر الفاء فيمن عافيت من بلاء الدنيا والاخرة وتولني
ناظرا الي وحافظا لي من الذنوب فيمن توليت اي مع من توليته
الحفظ وبارك لي فيما اعطيت اي انت لي دوام ما اعطيتني
والكرامة او من خير الدارين وقني شر ما قضيت
الفعل الذي قضيته علي وشر ما يقترن به مما يمنع ثوابه
تقضي تعليل لما قبله ولا يقضى عليك وانه لا يذل بفتح الياء
الذال اي لا يحصل له ذلة من واليت ولا يعز بفتح
وكسر العين اي لا يصير عزيزا من عاديت تباركت
خيرك وبرك وتعاظمت ربنا اي يا ربنا وجي به
الجمع دون ما قبله لان مقام ثناء على المولى فناسب الاتيان
الجمع المذكور بخلاف ما قبله فانه مقام سؤال وهو مناسب
والانكسار وتعاليت اي ارتفعت قدرا عما سواك فلك
ما قضيت استغفرك واتوب اليك وصلى الله على النبي الامي
كفاه اخر الجمع صرة واحدة ولا تتعين لحصول
اليه قنوت عمر كفاه ايضا تضمنت دعاء واثنى
كلمات القنوت بل يكفي عنهما اية تضمنت دعاء وقصد بها القرآءة
بخلاف سورة تبت ولا بد من قصده بها لكراهة القراءة
القيام كما مر والامام يسن له اذا قنت بلفظ الجمع لصحبة
بذلك ولهاتي في المنفرد فتعين حمله على الامام للنهي عن
نفسه بالدعاء وان فعله نفسه فقد خانهم وسنده حسن
الادعية كذلك الامام لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)